

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

الوزير

قرار رقم ١٠٤٤ / ١

شروط عامة لحماية الحيتانيات/الثدييات البحرية (مثل الحيتان والدلافين والفقمات)

إن وزير الزراعة،

بناءً على المرسوم رقم ١١٢١٧ تاريخ ٢٠١٤/٢/١٥ (تشكيل الدورية)،

بناءً على القانون الصادر بالقرار رقم ٢٧٧٥ تاريخ ١٩٢٩/٩/٢٨ (مراقبة الصيد البحري الساحلي)،

بناءً على القانون رقم ٦١٣ تاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٠ (الاجازة للحكومة إبرام التعديلات المتعلقة باتفاقية انشاء

الهيئة العامة لمصايد اسماك البحر المتوسط)،

بناءً على القانون رقم ٣٤ تاريخ ٢٠٠٨/١٠/١٦ (الاجازة للحكومة الانضمام الى اتفاقية حماية البيئة البحرية

والمنطقة ساحلية للبحر المتوسط)،

بناءً على توصية الهيئة العامة لمصايد أسماك البحر الابيض المتوسط (GFCM/36/2012/2)،

بناءً على المرسوم رقم ٥٢٤٦ تاريخ ١٩٩٤/٦/٢٠ (تنظيم وزارة الزراعة)، لا سيما المادة ١٠٠ منه،

بناءً على طلب رئيس دائرة الصيد المائي بالتكليف،

بناءً على اقتراح مدير عام الزراعة بالإنابة،

وبعد استشارة مجلس شوري الدولة (الرأي رقم ٢٠١٣/١١١ - ٢٠١٤ تاريخ ٢٠١٤/٣/٢٤، والرأي رقم

٢٠١٤/٢٧٤ - ٢٠١٥ تاريخ ٢٠١٤/١٠/٢٧)،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يمنع صيد أو التقاط أو نقل أو بيع أو استهلاك أو تخزين كل انواع الحيتانيات/الثدييات البحرية (مثل الحيتان والدلافين والفقمات).


المادة الثانية: يتوجب على الصيادين في حال التقاطهم أي حيتانيات/ ثدييات بحرية (مثل الحيتان والدلافين والفقمات) حية ان يعمدوا الى اطلاق سراحها "فوراً". بعد نزع الصنابير (اذا وجدت) منها بطريقة تمنع تعرضها للخطر. كما يتوجب عليهم رمي الحيوانات الميتة فوراً في البحر.

المادة الثالثة: يتوجب على الصيادين في حال التقاطهم أي حيتانيات/ثدييات بحرية (مثل الحيتان والدلافين والفقمات)، حية أو ميتة، خلال عمليات الصيد ان يعلموا دائرة الصيد المائي والبري او مصالح وزارة الزراعة الاقليمية بنوع وعدد هذه الحيوانات.

المادة الرابعة: يجب على الصيادين اتخاذ كافة الاجراءات الممكنة لتجنب صيد او التقاط الحيتانيات/الثدييات البحرية (مثل الحيتان والدلافين والفقمات).

المادة الخامسة: يمنع، بحلول ٢٠١٥/١/١، استيراد او عرض او بيع او خزن او استعمال أي شبك monofilament يزيد قطر خيوطها عن ٠.٥ (نصف) مليمتر.

المادة السادسة: يعمل بهذا القرار فور صدوره، وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.



تبلغ نسخة الى:

- رئاسة مجلس الوزراء
- وزارة الداخلية والبلديات
- وزارة الدفاع الوطني
- وزارة الأشغال العامة والنقل
- وزارة البيئة
- وزارة الاقتصاد - مديرية حماية المستهلك
- الجريد الرسمية (للتفضل بالنشر)
- مديرية التنمية الريفية والثروات الطبيعية
- المصالح الإقليمية
- نقابات وتعاونيات الصيادين (بواسطة المصالح الاقليمية)
- المحفوظات

أكرم شهاب

٢٠١٤ - ١١ - ٢٥

أكرم شهاب